

Distr.: Limited
24 September 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والعشرون

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بما

الأردن*، إسبانيا، أستراليا*، ألبانيا*، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إيطاليا، البحرين*، بلجيكا*، بوتسوانا، البوسنة والهرسك*، تركيا*، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، جيبوتي*، الدانمرك*، سلوفينيا*، فرنسا*، قطر، كندا*، الكويت، لكسمبرغ*، المغرب*، ملديف، المملكة العربية السعودية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*، النرويج*، هنغاريا*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن*: مشروع قرار

.../٢٤

استمرار التدهور الخطير لحالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في
الجمهورية العربية السورية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد مجدداً جميع القرارات السابقة لمجلس حقوق الإنسان بشأن الجمهورية

العربية السورية،

وإذ يؤكد مجدداً أيضاً التزامه القوي بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها

ووحدها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يدين التدهور الخطير لحالة حقوق الإنسان واستهداف المدنيين العشوائي أو المتعمد،

ما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يدين أيضاً عدم تعاون حكومة الجمهورية العربية السورية مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة،

وإذ يرحب بجهود الممثل الخاص للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا،

- ١- يرحب بتقرير لجنة التحقيق بشأن الجمهورية العربية السورية^(١)؛
- ٢- يطالب السلطات السورية بأن تتعاون تعاوناً تاماً مع لجنة التحقيق، بما في ذلك إتاحة وصولها الفوري والكامل دون عوائق إلى جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية؛
- ٣- يدين بشدة استمرار الانتهاكات الجسيمة والمنهجية وواسعة النطاق لحقوق الإنسان وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني من جانب السلطات السورية والمليشيات الموالية لها، وأي تجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة؛
- ٤- يشدد على الحاجة إلى ضمان محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات والتجاوزات، ويشجع الدول على القيام بخطوات في سبيل دعم وتيسير جهود المساءلة المبذولة حالياً والتي ستبذل مستقبلاً؛
- ٥- يدين بشدة جميع المجازر التي حدثت في الجمهورية العربية السورية، بما يشمل أحدث مجزرة وقعت في منطقة الغوطة وأسفرت عن خسائر مروعة في أرواح المدنيين؛
- ٦- يدين بشدة أيضاً استعمال الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، وهو استعمال محظور بموجب القانون الدولي ويشكل جريمة خطيرة وله أثر مدمر على المدنيين؛
- ٧- يناشد كل الجماعات في الجمهورية العربية السورية الإحجام عن أعمال الانتقام والعنف، بما في ذلك العنف الجنسي، ويحث جميع أطراف النزاع على منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان؛
- ٨- يعرب عن أسفه لتدهور الوضع الإنساني، ويحث المجتمع الدولي على تقديم دعم مالي عاجل لتمكين البلدان المضيفة من تلبية الاحتياجات الإنسانية المتزايدة للاجئين السوريين، مشدداً على مبدأ تقاسم الأعباء؛
- ٩- يطالب السلطات السورية بتيسير وصول الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وصولاً كاملاً وفورياً وآمناً ويطالب جميع أطراف النزاع الأخرى بعدم عرقلة ذلك الوصول، ويناشد الدول الأعضاء كافة توفير تمويل كامل لنداءات الأمم المتحدة؛
- ١٠- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

(١) A/HRC/24/46.